

هدي الإحصار

والمحصر يذبح هديا بنية التحلل ؛ لقوله تعالى: { قَائِنٌ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } وإذا لم يجد هديا صام عشرة أيام بنية التحلل ثم حلّ قياسا على المتمتع. بآئينا في آخر كتاب الحج باب الإحصار. مذكور في القرآن في قوله: { قَائِنٌ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } لما أحصر الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست، منعهم المشركون من أن يتموا عمرتهم وحالوا بينهم وبين مكة قال تعالى: { هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجَلَّهُ } فلما أحصروا أمرهم أن ينحروا بذي الحليفة قال: اذبحوا وتحللوا، نزلت الآية: { قَائِنٌ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } فالمحصر إما أن يكون بمرض كان يمرض ولا يستطيع تكميل النسك فيذبح بمكة أو يوصي من يذبح عنه أو يصوم عشرة أيام. قالوا: المحصر أن يحصر بمرض يلزم الفراش ولا يستطيع تكميل الحج، أو يحصل له حادث مثلا فيدخل المستشفى ويحل من إحرامه أو لا يستطيع تكميل الإحرام فمثل هذا يذبح عنه فدية؛ شاة ثم يتحلل. كذلك لو صده عدو كالذين صدوا النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في الحديبية ذبح هديا كشاة ثم حل، فإذا لم يجد صام عشرة أيام وهو بإحرامه ثم تحلل؛ لأن الله جعل صيام العشرة الأيام قائما مقام النسك.